

عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ كوبري الطبرانى أعلى الخط الأول للقطار الكهربائى السريع
(السخنة - القاهرة - الإسكندرية - العلمين - مطروح) اتجاه الطبرانى كم ٢٥١.٨١٠

بأوامر المباشر.

رقم العقد: ٢٠٢٤ / ١٠٨٧ / ٢٠٢٣

أنه في يوم : الخميس الموافق ١ / ٢ / ٢٠٢٤

الم الهيئة العامة للطرق والجسور

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والجسور

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و "شركة الرأي للمقاولات العمومية المتكاملة" .

ويمثلها السيد المهنـدس / سامح محمود محمد شحاته زيد

- بصفته / مدير وشريك

بطاقة رقم / ٤٧٧٥٠٣١٣٢١٢١٢٧٧١

بطاقة ضريبية / ٧٣٤-٩٩٤-٤٢٠

أمـوريـة ضـرـائب / الزـقـازـيق - ثـالـثـة

ملـف ضـرـيبـي رقم / ٠١-٠٧-٤١٠-٥-١٤٣٣٧

سـجـل تـجـارـي رقم / (١٣٤١٩٠)

ومقرها / ٢٤ شارع محمد رضوان - الحي العاشر بجوار المحكمة العسكرية - مدينة نصر

شارع تيمور - قسم النظام - قسم أول الزقازيق - الشرقية

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

٢٢٣٢ كـمـرـكـرـكـسـ



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٠٣٧٦) المؤرخ في ٨/٩/٢٠٢٣ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٢١٤١٥٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٧ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (٢٥٥) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٣، والمتضمن الموافقة على طلب وزارة النقل ممثلة في الهيئة بالتعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك على إسناد تنفيذ كوبري الطبراني أعلى الخط الأول للقطار الكهربائي السريع (السخنة - القاهرة - الإسكندرية - العلمين - مطروح) اتجاه الطبراني كم ٢٥١.١١٠ بتكلفة تقديرية ٢٠٤.١٧٠ مليون جنيه (فقط وقدره مائتان واربعة مليون ومائة وسبعين ألف جنيه لا غير) حيث قام الطرف الأول بمقاييسه الطرف الثاني على الأسعار الخاصة بنود الأعمال الخاصة بالعملية عليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ وقدره ٢٠٤،١٤٨،٢٠٦ جنيه (فقط وقدره مائتان واربعة مليون ومائة ثمانية وأربعون ألف ومائتان وستة جنيه لا غير) شاملة الضريبة وبعتبر محضر المقاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليتها وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

المند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكابح المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

المند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ كوبري الطبراني أعلى الخط الأول للقطار الكهربائي السريع (السخنة - القاهرة - الإسكندرية - العلمين - مطروح) اتجاه الطبراني كم ٢٥١.١١٠" بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويقيمها إجمالية مقدارها ٢٠٤،١٤٨،٢٠٦ جنيه (فقط وقدره مائتان واربعة مليون ومائة ثمانية وأربعون ألف ومائتان وستة جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تفديه وفقاً لشروط ووثائق العقد

المند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة الزايد للمقاولات العمومية المتكاملة" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعنية التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

المند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان النهائي رقم ٤٢٠٥٩٣ LLG ٤٢٠٥٩٣ بمبلغ ٢٠٨,٥٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة مليون ومائتان وثمانية ألف وخمسة وسبعين جنيه لا غير) صادر من بنك قطر الوطني الأهلي صادر بتاريخ ٢٠٢٤/١٦ وساري حتى ٢٠٢٥/١٠.

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ورد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سرتانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

الرأي

المقاولات العمومية المتكاملة

٤٢٠/٩٩٦/٩٢٤٦ ف. رقم

ساز

البند الخامس
 يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس
 إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة في الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.


البند السابع
 إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلأجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأخلاص بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن
 إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشتملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة ويطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٦) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع
 يتلزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين ولوائح الحكومة والمحليات ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهملي أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعين وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يتلزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقه الطرف الثاني .

البند العاشر
 يتلزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقدم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البند الحادي عشر
 يتلزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسببت في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصاريف الإدارية الالزمة .



سازمان رسانه

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصریحات والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشترفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاص محل العمل من المهام والمخالفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاص الموقعة على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية اللاحمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسلح بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسالته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر


لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر


تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولأتحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .



سازمان کاربری



العدد العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقييد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

العدد الحادى والعشرون

يلزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة لأعمال الكباري والأعمال الصناعية ومدة ثلاثة سنوات لأعمال الطرق تبدأ من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي، وذلك طبقاً لاحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر، ويكون مسؤولاً عنبقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

العدد الثاني والعشرون

تحتخص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

العدد الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على آلية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء في بنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد.

البند الرابع والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فرقa الزبادة التي تطرأ على اسعار المواد
الجديدة بجميع أنواعها - الاسمنت - البيتومين - السولار وفقا لما جاء بالمادة رقم (٤٧)
من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة
٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون
تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة
٢٠١٩ م

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ شلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول
بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزموم .

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (

لواز مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

شركة الزايد للمقاولات العمومية المتكاملة

(التوقيع (سلسلة كتب العلوم)

السيد / سامح محمود محمد شحاته زايد مدير وشريك

الرزايد
المقاولات العمومية المتكاملة
عن: ١٢٤٦٠، ب. ف. ٧٣٤/٩٩٨/٤٧٠